[261] 11 - باب كراهة الاكل ماشيا الا مع الضرورة وعدم تحريمه. (30493) 1 - محمد بن على بن الحسين باسناده عن عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: لا تأكل وانت تمشى الا ان تضطر إلى ذلك. ورواه البرقى في (المحاسن) عن ابن محبوب عن ابن سنان مثله (1). (30494) 2 - محمد بن يعقوب عن على بن ابراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: خرج رسول الله (صلى الله عليه وآله) قبل الغداة ومعه كسرة قد غمسها في اللبن وهو يأكل ويمشى وبلال يقيم الصلاة فصلى بالناس. (30495) 3 - وعن عدة من اصحابنا عن أحمد بن أبي عبد الله عن أبيه عمن حدثه عن عبد الرحمن العزرمى عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): لا بأس ان يأكل الرجل وهو يمشى كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يفعل ذلك. ورواه الشيخ باسناده عن أحمد بن أبي عبد الله (1) والذى قبله باسناده

الباب 11 فيه 4 احاديث (1) الفقيه 3: 223 / 1044. (1) المحاسن: 459 / 400 وفيه محمد بن سنان. (2) الكافي 6: 273 / 1، والتهذيب 9: 94 / 406، والمحاسن: 458 / 398. (3) الكافي 6: 273 / 2. (1) التهذيب 9: 93 / 405. (*)